

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/C.3/47/L.10
19 October 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩١ من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

أنغولا ، بوتسوانا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ،
زمبابوي ، ناميبيا : مشروع قرار

حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري
والعقوبة عليها

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٠٣/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٥٦/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٩٧/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٦٩/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٩٠/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٨٤/٤٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والعقوبة عليها^(١) تشكل معايير دولية هامة في ميدان حقوق الإنسان وتساعد على تحقيق مثيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) ،

(١) القرار ٣٠٦٨ (د - ٢٨) ، المرفق .

(٢) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن الفصل العنصري جريمة في حق الإنسانية ويشكل إنكاراً تاماً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وانتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان، مما يشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تدين سياسة الفصل العنصري ونظامه المقيتين وما يولده من قمع، مما يؤدي إلى استمرار تفاقم الحالة في جنوب إفريقيا،

وإذ تؤكد أن السبب الجذري للصراع الدائر في الجنوب الإفريقي هو الفصل العنصري،

وإذ يقللها بالغ القلق استمرار بعض الدول والشركات عبر الوطنية في التعاون مع حكومة جنوب إفريقيا، ولا سيما في المجال العسكري، باعتبار ذلك تشجيعاً لسياسة الفصل العنصري البغيضة التي يتبعها،

وأقتناعاً منها بأن التصديق العالمي على الاتفاقية أو الانضمام إليها، والتنفيذ الفوري لأحكامها أمر تسمم في استئصال جريمة الفصل العنصري،

١ - تحيبط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقيات الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٣) :

٢ - تشني على الدول الأطراف في الاتفاقيات التي قدمت تقاريرها بموجب المادة السابعة منها :

٣ - تناشد مرة أخرى جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية أن تصعد أنشطتها الرامية إلى زيادة الوعي لدى الجمهور عن طريق شجب الجرائم التي ترتكبها حكومة جنوب إفريقيا من أجل زيادة تشجيع التصديق على الاتفاقيات أو الانضمام إليها :

٤ - تشدد على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقيات، الذي سيشكل مساهمة فعالة في تحقيق مطلب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان :

٥ - تناشد مرة أخرى الدول التي لم تصدق على الاتفاقيات أو تنضم إليها بعد، أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء :

٦ - طلب الى الأمين العام مخاضعة جهوده ، عن طريق القنوات الملائمة ، لنشر المعلومات عن الاتفاقية وعن تنفيذها بهدف زيادة تشجيع التصديق عليها أو الانضمام اليها :

٧ - طلب أيضا الى الأمين العام أن يدرج في تقريره السنوي المقبل ، الذي سيقدمه بموجب قرار الجمعية العامة ، ٣٣٨٠ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، فرعا خاصا عن تنفيذ الاتفاقية .
